Sana'a University Journal of Human Sciences
مجلة جامعة صنعاء للعلوم الإنسانية
Vol. 3 | No. 6 | Page 151 – 174 | 2024
https://journals.su.edu.ye/index.php/jhs
ISSN : 2958-8677

الاستشهاد النبوي بالقرآن الكريم. معالمه وضوابطه

Prophetic Citation in the Holy Quran, Its Landmarks and Constraints

د. سعد فجحان الدوسري

باحث –قسم التفسير والحديث

كلية الشريعة و الدراسات الاسلامية – جامعة الكويت–الكويت

Saad Fajhan Al-Dosari

Researcher - Department of tafser and Hadith at the Faculty of Shari'ah and Islamic Studies, Kuwait University - Kuwait

الملخص:

تتلخص **فكرة البحث** في الاستشهاد النبوي بالقرآن الكريم من حيث معالمه وبيان ضوابطه، وتبرز **أهميته** في تعلقه بجانب من جوانب اقتران السنة النبوية بالقرآن الكريم على قضية في حديث واحد، وهي من أقوى الدلالات، وتتمثل **إشكالية البحث** في إيجاد الأحاديث التي استشهد بها الرسول صلى الله عليه وسلم على كلامه بالقرآن الكريم، ووجه استشهاده على ذلك، وحاله من ناحية الوضوح والبيان والقوة، **ويهدف البحث** إلى محاولة الوقوف على الأحاديث التي استشهد بها صلى الله عليه وسلم بالقرآن الكريم على ما أراد من الكلام، وإبراز قوة الإيضاح والبيان فيها، وتنمية الملكة الاستدلالية بالقرآن الكريم على السنة النبوية بالوقوف على الطريقة النبوية في ذلك، مع محاولة معرفة المنهج النبوي فيه، وبيان الصيغ والضوابط لذلك، وأما **المنهج المستخدم في** البحث فهو المنهج الاستقرائي، **ومن أبرز النتائج** في البحث: وضوح المنهج النبوي في الاستشهاد بالقرآن الكريم، ومنه أنه كان يستشهد بالقرآن الكريم لزيادة الإيضاح والبيان، وللحوار والإقناع، ولبيان الغريب وتفسير الكلم، كما أن منها معرفة الضوابط للاستشهاد بالقرآن الكريم كما وردت في السنة النبوية، ومن ذلك انتقاء أنسب الآيات وأجمعها وأوضحها على المعنى المراد الاستشهاد له، ومراعاة الظروف الزمانية والمكانية للاستشهاد بالآية، ومعرفة السياق القرآني لتنزيلها على الواقعة، وبيان طرق الاستشهاد النبوي ومنها الاستشهاد بآية كاملة، وبعدة آيات على قضية واحدة، وحصر الصيغ التي استخدمها الرسول صلى الله عليه وسلم في الدلالة على الاستشهاد بالقرآن الكريم وما تفرع عنها حيث تبين أنها أربع صيغ وردت عنه.

الكلمات المفتاحية: القرآن الكريم – الاستشهاد النبوي – المنهج النبوي – معالم – ضوابط

Abstract:

The idea of this research is summarized in the prophetic citations of the Holy Qur’an, focusing on its features and the statement of its parameters. Its importance is highlighted by its connection to one aspect of the relationship between the Prophetic Sunnah and the Holy Qur’an, specifically regarding a particular issue in one hadith. This relationship serves as a strong indication of the research problem, which involves identifying the hadiths in which the Messenger, may God bless him and grant him peace, referenced the Holy Qur’an in his speech, along with the reasons for these citations and their clarity, explanation, and strength.

The research aims to explore the hadiths where he, may God bless him and grant him peace, cited the Holy Qur’an to convey his intended message. It seeks to emphasize the strength of clarification and explanation within these citations and to develop an understanding of how the Holy Qur’an informs the Prophetic Sunnah. This includes examining the Prophetic methodology in these citations and clarifying the formulas and parameters involved.

The method employed in this research is inductive. One of the most prominent findings is the clarity of the Prophetic methodology in citing the Holy Qur’an. This includes using Qur’anic citations to enhance clarification and explanation, facilitate dialogue and persuasion, clarify ambiguities, and elucidate specific terms. Additionally, it identifies the parameters for citing the Holy Qur’an as reflected in the Prophetic Sunnah, including selecting the most appropriate, comprehensive, and clear verses that align with the intended meaning.

Consideration is also given to the temporal and spatial contexts relevant to each citation, as well as understanding the Qur’anic context for its application to specific incidents. The study outlines methods

of prophetic citation, such as citing complete verses or multiple verses on a single issue, and delineates the formulas used by the Messenger, may God bless him and grant him peace, to indicate citations from the Holy Qur'an. It becomes evident that there are four distinct formulas reported from him regarding this practice.

Keywords: The Holy Quran - Prophetic Martyrdom - Prophetic Methodology - Landmarks - constraints

المقدمة

الحمد لله، والصلاة والسلام على أشرف خلق الله، نبينا محمد، وعلى آله، وصحبه.

وبعد، فإن الله تعالى أرسل رسوله بالهدى، وخصه برسالةٍ خاتمة، وجعل هذه الرسالة قائمةً على أصلين عظيمين، كتاب الله تعالى، وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم.

والسنة النبوية مرتبطة ارتباطًا كبيرًا بالقرآن، ومتصلة اتصالًا عظيمًا به، فهي باقية ببقائه، ومحفوظة بحفظه.

ومن ارتباطها به أنها تفسر مُجْمَله، وتُبَيِّنُ مُبْهَمَه، وتُخَصِّص عامَّه، ومن ارتباطها كذلك الاستشهاد بالقرآن عليها؛ لأن القرآن الكريم أعلى مقامات الاستشهاد والاستدلال.

يتناول البحث جانبًا من جوانب تعلق السنة النبوية بالقرآن الكريم؛ إذ تبينه وتستدل به وله، وهذا البيان إما أن يكون مفهومًا من سياق الحديث دون النطق والتصريح، وإما أن يكون منطوقًا به من الرسول صلى الله عليه وسلم على أوجه البيان السابقة، كتفسير المبهم، وبيان المجمل، وتخصيص العام، ومن هذا المنطوق كذلك الاستدلال والاستشهاد من النبي صلى الله عليه وسلم على كلامه من القرآن، وهذا هو موضوع البحث الاستشهاد النبوي بالقرآن الكريم، أحواله ودلالاته.

وعند البحث والاستقراء لكتب السنة النبوية المشهورة، كالصحيحين والسنن الأربعة وجدت أمثلة على هذا الاستشهاد؛ إذ يستدل الرسول صلى الله عليه وسلم على كلامه بالقرآن الكريم، فيذكر آية، أو يشير إلى آية.

أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

تبرز أهمية الموضوع بما يأتي:

1- أهمية تعلقه بالأصلين العظيمين، الكتاب والسنة.

2- تبرز أهميته كذلك ببيان وجه من أوجه العلاقة القرآن والسنة، وهو الاستشهاد بالقرآن الكريم على السنة النبوية في نص واحد.

3- يجتمع عند الاستشهاد بالقرآن الكريم على السنة النبوية من النبي صلى الله عليه وسلم أعلى مقامات الأدلة، وهي القرآن الكريم والسنة النبوية معًا، مما يعطي الباحث الطريقة القويمة في الاستدلال والاستشهاد، فيبدأ بالأهم ثم الأهم لا سيما إذا كان في مقام واحد، فيتأكد الإقناع، وتبلغ الحجة منتهاها لمن أراد إلى الله سبيلًا.

4-كل ما استخدمه الرسول صلى الله عليه وسلم في التوجيه والتعليم، أو في المناظرة والإقناع هو

أقوم الطرق، وأهدى السبل؛ لذا كان هذا البحث لجمع شتات ذلك كله.

إشكالية البحث

تتمثل إشكالية البحث فيما يأتي:

أ–هل يوجد أحاديث استشهد فيها الرسول صلى الله عليه وسلم على كلامه بالقرآن الكريم؟

ب–وما وجه الاستشهاد النبوي من الآيات على كلامه صلى الله عليه وسلم؟

ج– ما وضع الأمثلة التي استشهد فيها الرسول صلى الله عليه وسلم بالقرآن الكريم من ناحية القوة ومن ناحية الحجة والوضوح والبيان؟

د–هل بالإمكان تطبيق المنهج النبوي في الاستشهاد بالقرآن الكريم على ما نريد الاستدلال عليه أو أن هناك ضوابط خاصة تنظم ذلك؟

أهداف البحث:

الغرض من البحث أربعة أهداف، يمكن إجمالها فيما يأتي:

أ–الوقوف على بعض الأحاديث التي استشهد فيها الرسول صلى الله عليه وسلم بالقرآن الكريم على ما أراده من كلام في مكان واحد.

ب–بيان بعض المسائل التي استشهد لها الرسول صلى الله عليه وسلم بالقرآن، وإيضاح غالبها في مكان واحد.

ج– تنمية الملكة الاستدلالية بالقرآن الكريم على السنة النبوية بالوقوف على الطريقة النبوية في ذلك.

د– معرفة المنهج النبوي في الاستشهاد والاحتجاج بالقرآن الكريم، وبيان الصيغ والضوابط في ذلك

هـ– الوقوف على ضوابط الاستشهاد بالقرآن الكريم كما وردت في السنة النبوية.

الدراسات السابقة:

لم أقف–بحسب بحثي وما وقفت عليه من المراجع–على كتاب أو بحث في هذا الموضوع؛ إذ إن أكثر ما يتناول العلاقة بين القرآن والسنة إنما هي فيما يتعلق ببيان السنة للقرآن من تفسير المبهم وبيان المجمل وتخصيص العام، وما يتعلق بنسخ القرآن للسنة، والسنة للقرآن على خلاف فيهما.

والسبب – والله تعالى أعلم– هو قلة الأمثلة فيه وأن منطوق البيان النبوي في الاستشهاد بالقرآن ليس بالكثير، والاكتفاء بالتطبيق والعمل وما جرى مجرى المفهوم من الأمثلة، وكذلك أنواع البيان التي مضت.

لكن من الكتب التي تناولت هذا الموضوع – ولو من بعيد– ما يأتي:

1–الاستدلال بالقرآن الكريم لتفسير آياته وبيان دلالاته، للباحث علي محمد علي، مجلة الأستاذ للعلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة بغداد، كلية التربية للعلوم الإنسانية، عدد 3 (30 سبتمبر/أيلول 2021)، وهو بحث استفدت منه في تناول الباحث قضية الاستدلال بالقرآن الكريم عمومًا، لكنه لم يضرب أمثلة من السنة النبوية على أصل الاستشهاد والاستدلال به، وهذا قصور ونقص، بخلاف موضوع الباحث، فإنه سيسد هذا الموضوع ويثريه في هذا الجانب.

2– بحث طرق الاستدلال في القرآن الكريم للدكتورة سهير يس قنديل في حولية كلية الدراسات

الإسلامية والعربية للبنات بالإسكندرية، المجلد 35، عدد 4، أكتوبر 2019، واستفدت منه في موضوع الجدل والإقناع في القرآن الكريم، وذكر صوره وأنواعه وأساليبه في كتاب الله، لكنه بهذا يختلف عن بحثي من ناحية أنَّ المقصود بالاستدلال هو الإقناع والجدل، وبحثي في الاستشهاد والاستدلال بالقرآن الكريم من قبل الرسول صلى الله عليه وسلم ومنهجه وأغراضه في هذا الاستلال التي قد يكون بعضها الإقناع.

3-تناول جزءًا من هذا الموضوع الأستاذُ الدكتور مساعد الطيار في كتابه مقالات في علوم القرآن وأصول التفسير، وقد استفدت منه في معرفة الضوابط والتنبيهات في مسألة الاستشهاد وما جرى مجراها (ص/375)، لكنَّه لم يتكلم على المنهج والطريقة للاستشهاد النبوي بالقرآن الكريم.

4-كما تناول بعض موضوع البحث الأستاذُ إبراهيم على عبد الله في كتابه: مناهج الاستدلال في القران الكريم، وهو تناولٌ لبعض هذا الموضوع من جهة مختصرة جدًا مقارنة بما يراد عرضه في هذا البحث.

الجديد الذي سأضيفه في الموضوع:

1- الأحاديث التي استشهد فيها الرسول صلى الله عليه وسلم بالقرآن الكريم على ما قاله من كلام في مكان واحد.

2-دراسة لهذه الأحاديث، وبيان طريقة الرسول صلى الله عليه وسلم ومنهجه في هذا الاستشهاد.

منهج البحث:

سرت في هذا البحث وفق المنهج الاستقرائي؛ إذ جرى استقراء الكتب الستة، لاسيما الصحيحين، ثم جمع هذه الأحاديث، ومحاولة تحليلها للوقوف على المنهج النبوي في الاستشهاد.

حدود البحث:

سيكون البحث في الكتب الستة، وهي البخاري ومسلم، وسنن أبي داود، وجامع الترمذي، وسنن النسائي الصغرى، وسنن ابن ماجه، ولم أجنح إلى غيرها إلا في حالات محدودة معدودة.

خطة البحث:

اقتضت طبيعة البحث أن أقسمه إلى مقدمة وتمهيد وثلاثة مباحث وخاتمة، أما المقدمة ففيها بيان أهمية البحث وأهدافه وإجراءاته وغير ذلك، وأما التمهيد فيتضمن التعريف بمعنى الاستشهاد لغة واصطلاحًا، وبيان أهميته، والضوابط في بيان استشهاد الرسول صلى الله عليه وسلم بالقرآن الكريم.

وأما المبحث الأول فيتضمن بيان منهج الرسول صلى الله عليه وسلم في الاستشهاد بالقرآن الكريم عمومًا، وهو في ثلاثة مطالب هي:

المطلب الأول: الاستشهاد بالقرآن الكريم في تفسير القرآن الكريم.

المطلب الثاني: الاستشهاد بالقرآن الكريم في مدح شيء أو ذمه.

المطلب الثالث: الاستشهاد بعموم القرآن الكريم على مسألة سؤال.

وأما المبحث الثاني: المنهج النبوي في الاستشهاد بالقرآن الكريم على الحديث النبوي خصوصًا، وهو في أربعة مطالب هي:

المطلب الأول: الاستشهاد بالقرآن الكريم في زيادة البيان والإيضاح.

المطلب الثاني: الاستشهاد بالقرآن الكريم في الإقناع والحوار.

المطلب الثالث: الاستشهاد بالقرآن الكريم في بيان الوحي أو تطبيق التشريع.

المطلب الرابع: الاستشهاد بالقرآن الكريم في بيان الغريب وتفسير المفردات.

وأما المبحث الثالث: ضوابط الاستشهاد بالقرآن الكريم وطرقه وصِيَغِه، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: ضوابط الاستشهاد بالقرآن الكريم كما وردت في السنة.

المطلب الثاني: طرق الاستشهاد النبوي وصيغه.

ثم الخاتمة: وفيها أعرض أهم النتائج والتوصيات.

ثم المصادر. الفهارس.

تمهيد:

يُعَد الاستشهاد بالقرآن الكريم من أعلى مقامات الاستشهاد وأجلها؛ لما تميز به الكتاب العزيز مِن خصائص ومميزات؛ ككونه يهدي للتي هي أقوم، وأنه نور، وهداية، وشفاء، ورحمة للمؤمنين، وغير ذلك من الخصائص والمميزات.

ومعلوم أنَّ أصول الشريعة هي الكتاب العزيز والسنة النبوية المطهرة، وكلاهما يدلان على التشريع كل على حدة، أو بالاتفاق، كلاهما بنصين مستقلين على مسألة واحدة، فكيف إذا اجتمع الكتاب والسنة معًا في دليل واحد معًا على قضية معينة؛ وذلك عن طريق الاستشهاد النبوي بالقرآن الكريم، فيكون بذلك من أعلى درجات الاستشهاد؛ لذا ينبغي على المسلم أن يتعلم الاستشهاد بالقرآن الكريم، والاستشهاد بالسنة النبوية، والرجوع إليهما على المسائل التي يريد معرفتها وفقهها، ويدرب نفسه على الاستنباط من القرآن الكريم للسنة النبوية، ومن السنة النبوية للقرآن الكريم، فاجتماعهما معًا على الاستشهاد من الأهمية بمكان؛ لذا بيَّن الإمام ابن القيم (751هـ) ذلك بأنَّ الصحابة رضي الله عنهم كانوا أحرص شيء على استنباط الأحاديث من القرآن، ومن ألزم نفسه ذلك واهتم به فسيرى السنة كلها تفصيلًا للقرآن وتبيينًا، وهو أعلى مراتب العلم [1].

لكن قبل الشروع في بيان المنهج النبوي في الاستشهاد بالقرآن الكريم لا بد من بيان بعض المعاني الواردة في عنوان البحث وهي كما يأتي:

-الاستشهاد:

ومعناه ما ذكره ابن فارس (395هـ) بأن (شهد) من الشين والهاء والدال، أصل يدل على حضور، وعلم، وإعلام[2].

وهو مصدر استشهد بالشيء، بمعنى احتج به، وهو أن يعتمد السماع للاحتجاج على قضية معينة[3].

وقيل: إن الاستشهاد هو إقامة الدليل على دعوى، ومنه قولهم: يستشهد بالحديث أو بالآية على صحة هذا [4].

-مَعالِم:

جمع كلمة مَعْلَم، وهو اسم ذات بمعنى ما يستدل به على مكان ما؛ من علامة ونحوها[5].

-ضوابط:

ضوابط جمع ضابط، وهو اسم فاعلٍ من ضَبَطَ يَضْبِط ضَبْطًا فهو ضَابط، والضَّبْط: لُزوم شيء

(1) ابن القيم، زاد المعاد (116/5).
(2) ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، (3/ 221).
(3) الأسمر، المعجم المفصل (ص/78).
(4) قلعهجي معجم لغة الفقهاء، (ص/61).
(5) أحمد مختار عمر، معجم اللغة العربية المعاصرة، دار: عالم الكتب، القاهرة، ط:1، 2008 (2/ 1544).

لا يفارقه في كل شيء، وضَبْطُ الشَّيْءِ حِفْظُه بِالْحَزْمِ.

قال الليث بن المظفر(131هـ): الضبط لزوم شيء لا يفارقه في كل شيء، وضبط الشيء حفظه بالحزم، والرجل الضابط: هو الحازم القوي الشديد[6].

المبحث الأول: بيان المنهج النبوي في الاستشهاد بالقرآن الكريم:

لقد ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم العنايةُ بالقرآن؛ فكان يأمر –كثيرًا– بالرجوع إليه، ويلتزم السكوت عند غياب الدليل منه حتى ينزل عليه الوحي.

وكان يوجِّه أصحابه رضي الله عنهم إلى العناية بالقرآن، ومن هذه العناية الاهتمام بهذا النوع من التفسير، تفسير القرآن بالقرآن، والاستشهاد به على بيان آياته، وتفسير كلامه جل وعلا.

المطلب الأول: الاستشهاد بالقرآن الكريم في تفسير القرآن الكريم:

لقد نُقِل عن النبي صلى الله عليه وسلم تفسير كثير للآيات، ومن أنواع تفسيره لها أنه قد يستعمل القرآن في تفسير القرآن، فلا أعلمَ بكلام الله من الله سبحانه، ومن رسوله، وهذه الطريقة من تفسير القرآن بالقرآن من النبي صلى الله عليه وسلم هي أعلى مراتب التفسير على الإطلاق.

وقد وردت عنه صلى الله عليه وسلم في عدة أمثلة، منها ما يأتي:

1–عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُم مُهْتَدُونَ﴾ [الأنعام: 82] شق ذلك على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقالوا: أينا لم يلبس إيمانه بظلم؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "**إنه ليس بذاك، ألا تسمع إلى قول لقمان لابنه:**﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾[لقمان: 13]"[7].

وجه الشاهد من هذا الحديث

يتبين عن طريق الحديث الاستشهاد بالقرآن في تفسير القرآن من النبي عليه الصلاة والسلام، وذلك أنه حمل الظلم الوارد في الآية على الشرك، بدليل الآية الأخرى التي في سورة لقمان[8].

ووجه اختيار آية لقمان هو لأنها معلومة واضحة عند الصحابة؛ ففسرت الآية بها.

قال ابن حجر: "وظاهر هذا أنَّ الآية التي في لقمان كانت معلومة عندهم، ولذلك نبههم عليها، ويحتمل أن يكون نزولها وقع في الحال فتلاها عليهم ثم نبههم" [9].

2– عن أبي سعيد بن المعلى، قال: كنت أصلي، فدعاني النبي صلى الله عليه وسلم فلم أجبه، قلت: يا رسول الله، إني كنت أصلي، قال:(**ألم يقل الله:**﴿اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ﴾[الأنفال: 24] ؟)، ثم قال: **(ألا أعلمك أعظم سورة في القرآن قبل أن تخرج من المسجد)**، فأخذ بيدي،

(6) ابن منظور، لسان العرب (340/7) مادة: ضبط.
(7) أخرجه البخاري، كتاب الإيمان، باب ظلم دون ظلم، حديث (32)، (15/1)، وأخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب صدق الإيمان وإخلاصه، حديث (124)، (80/1).
(8) الزركشي، البرهان (2/ 185).
(9) العسقلاني، فتح الباري (88/1).

فلما أردنا أن نخرج، قلت: يا رسول الله، إنك قلت: **(لأعلمنك أعظم سورة من القرآن)** قال: **(﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾[الفاتحة: 2]، هي السبع المثاني، والقرآن العظيم الذي أوتيته)**[10]، والحديث تفسير لآية سورة الحجر[11].

وجه الشاهد من الحديث:

وجه تفسير القرآن بالقرآن من النبي صلى الله عليه وسلم في هذا المثال ما بيَّنه الشنقيطي (1393هـ) في تفسيره: بأن هذا نص صريح صحيح من النبي–صلى الله عليه وسلم–بأن المقصود من السبع المثاني والقرآن العظيم هو فاتحة الكتاب، وأن من قال إنها السبع الطوال فغير صحيح؛ لأنه لا كلام لأحد مع كلام النبي–صلى الله عليه وسلم–. ومما يدل على عدم صحة ذلك القول أن آية الحجر مكية، والسبع الطوال نزلت في المدينة[12].

قال ابن بطال (449هـ): "قوله صلى الله عليه وسلم: "هي السبع المثاني تفسير لقوله تعالى: {وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِّنَ الْمَثَانِي} [الحجر: 87]، أن المراد بها فاتحة الكتاب"[13].

3– عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: **(مفاتيح الغيب خمس، ثم قرأ:** ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوت﴾ [لقمان: 34][14].

وجه الشاهد من الحديث:

وجه تفسير الرسول صلى الله عليه وسلم القرآن بالقرآن في هذا المثال أنَّ في هذا الحديث تفسيرًا لآية الأنعام (وعنده مفاتيح الغيب..) بآية لقمان (إن الله عنده علم الساعة...).[15].

فاستعمال النبي عليه الصلاة والسلام لهذا الطريقة من التفسير–وإن كانت قليلة – فهي تكسبه التأصيل العلمي، وتجعله من أهم مصادر تفسير القرآن.

المطلب الثاني: الاستشهاد بالقرآن الكريم في مدح شيء أو ذمه:

المدح من الأساليب الموجودة في القرآن الكريم، وهو الإخبار عن محاسن الغير والثناء باللسان على الممدوح بما يبديه من الخصال الحميدة من قول أو فعل أو صفة[16].

وقد اشتمل القرآن الكريم على آيات عديدة تتضمن المدح والثناء في حق الكثير من الأمور.

كما أنَّ في القرآن الكريم أيضًا أسلوب الذم، وهو أسلوب يُسْتخدم في التعبير عن مساوئ شيء معين، أو بيان نقصه، والذم هو نقيض المدح[17].

وقد ورد في السنة النبوية أمثلة كثيرة جدًا في الاستشهاد على مدح شيء أو ذمه، ومن ذلك ما يأتي:

1–ما رواه عبد الله بن مسعود–رضي الله عنه– قال: قال رسول الله –صلى الله عليه وسلم: **(من اقتطع مال امرىء مسلم بيمين كاذبة لقي الله وهو عليه غضبان)**، قال عبد الله: "ثم قرأ رسول

(10) أخرجه البخاري، كتاب تفسير القرآن، باب ما جاء في فاتحة الكتاب، حديث (4474)، (17/6).
(11) [الحجر: 87].
(12) الشنقيطي، أضواء البيان (2/ 315).
(13) ابن بطال، شرح صحيح البخاري، (245/10).
(14) أخرجه البخاري في التفسير، باب قوله: {إن الله عنده علم الساعة}، حديث (4778)، (115/6).
(15) ابن عاشور، التحرير والتنوير، (136/21).
(16) الجرجاني، التعريفات، (ص/265).
(17) ابن منظور، لسان العرب (220/12).

الله صلى الله عليه وسلم مصداقه من كتاب الله جل ذكره: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ..﴾ [آل عمران:77]"[18].

وجه الشاهد من الحديث:

توعد الله تعالى للناكثين للعهد، المخلفين للوعد بالحرمان من النعيم، وبالعذاب الأليم، وبأنَّهم يكونون في غضب الله، بحيث لا ترجى لهم رحمة، ولا يسمعون منه تعالى كلمة عفو ولا مغفرة، وهذا وعيد عظيم، وعقاب شديد لم يتوعد الله تعالى به أحدًا مثله بقية مرتكبي الكبائر ؛ لأن مفاسدهما أعظم من جميع المفاسد، التي لأجلها حرمت تلك الجرائم[19].

فهذا المعنى الوارد في الآية ضمَّنه الرسول- صلى الله عليه وسلم-في حديثه هذا، ثم أكد هذا المعنى بالاستشهاد بالآية الكريمة.

قال الشاطبي(790هـ): "السنة إنما جاءت مبينة للكتاب وشارحة لمعانيه، ولذلك قال تعالى: {وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ} [النحل: 44]، وقال: {يَاأَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ} [المائدة: 67]، وذلك التبليغ من وجهين: تبليغ الرسالة وهو الكتاب، وبيان معانيه، وكذلك فَعَل -صلى الله عليه وسلم- فأنت إذا تأملت موارد السنة وجدتها بيانا للكتاب"[20].

2-وروى عبد الله بن مسعود -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله-صلى الله عليه وسلم:**(إن للشيطان لمة بابن آدم، وللملك لمة، فأما لمة الشيطان؛ فإيعاد بالشر، وتكذيب بالحق، وأما لمة الملك؛ فإيعاد بالخير، وتصديق بالحق، فمن وجد ذلك فليعلم أنه من الله، فليحمد الله، ومن وجد الأخرى، فليتعوذ بالله من الشيطان الرجيم،** ثم قرأ: ﴿الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُمْ بِالْفَحْشَاءِ..﴾ الآية[21].

وجه الشاهد من الحديث:

وجه الشاهد من الحديث: هو أنَّ الآية تُبَيِّن أنَّ الشيطان يخوف الناس من الفقر، ويحثهم على البخل، ويدعوهم إلى ارتكاب الآثام والمعاصي، والله سبحانه يعد الناس بالمغفرة العظيمة لذنوبهم، والرزق الواسع لهم، والله واسع الفضل، عليم بأحوال عباده.

وهذا المعنى الذي في الآية تضمنه الحديث النبوي، وجرى الاستشهاد بالآية لأجل ذلك.

قال المظهري: "قوله: "ثم قرأ"، أي: قرأ رسول الله عليه السلام هذه الآية استشهادا لما قال: " {الشيطان يعدكم الفقر} "[22].

---

(18) أخرجه البخاري، كتاب التوحيد، باب قوله تعالى: {وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ (22) إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ}، حديث (7445)، (132/9) ، ومسلم، كتاب الإيمان، باب وعيد من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرة، حديث (138)، (85/1).

(19) الهرري، حدائق الروح والريحان (383/4).

(20) الشاطبي، الموافقات، (320/3).

(21) أخرجه الترمذي، كتاب تفسير القرآن، باب من سورة البقرة، حديث (2988)،(219/5) قال: حدثنا هناد، حدثنا أبو الأحوص، عن عطاء بن السائب، عن مرة الهمداني، عن عبد الله -رضي الله عنه- فذكره.

وأخرجه النسائي في السنن الكبرى، كتاب التفسير، باب قوله تعالى: {الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ} حديث (10985)، (37/10) وأبو يعلى في مسنده، حديث (4999)، (417/8)، والطبري في تفسيره (6/5)، وابن أبي حاتم في تفسيره (529/2)، كلهم من طريق هناد بن السري به، بلفظه.
حسنه الترمذي وابن القطان الفاسي كما في بيان الوهم والإيهام (825/5)، وصححه ابن حبان في صحيحه (5085)، والإشبيلي كما في الأحكام الوسطى (269/4).

(22) المظهري، المفاتيح في شرح المصابيح (1/ 166).

المطلب الثالث: الاستشهاد بعموم القرآن الكريم على مسألة سؤال:

من وسائل طلب العلم التي يدرك بها العلم وسيلة السؤال؛ لأن فيه طلبًا للمعرفة، ورغبة في الحصول على المعلومة، والصحابة رضي الله عنهم أدركوا كثيرًا من العلم بهذه الوسيلة، ولما سئل ابن عباس رضي الله عنهما: كيف أصبت هذا العلم؟ فقَالَ: "بلسان سؤول، وقلب عقول"[23].

وتقول عائشة رضي الله عنها: " نعم النساء نساء الأنصار لم يكن يمنعهن الحياء أن يتفقهن في الدين "[24].

وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم في كثير من الأحيان يعتني بتعليم الصحابة بطريقة السؤال، فيسألهم حتى يشحذ هممهم، ويوقد أفئدتهم، ثم بعد ذلك يعطيهم العلم في الإجابة على سؤاله.

وفي بعض من المرات يُسأل الرسول صلى الله عليه وسلم من الصحابة، فيكون جوابه بالقرآن عن طريق الاستشهاد بالآية، حتى يرسخ العلم، ويدعم القول بأعظم دليل وهو كتاب الله، والأمثلة على ذلك كثيرة، منها:

1-عن عبد الله بن مسعود، قال: بينما أنا أمشي مع النبي صلى الله عليه وسلم في حرث وهو متكئ على عسيب؛ إذ مر بنفر من اليهود، فقال بعضهم لبعض: سلوه عن الروح، فقالوا: ما رابكم إليه لا يستقبلكم بشيء تكرهونه. فقالوا: سلوه، فقام إليه بعضهم فسأله عن الروح – قال – فأسكت النبي صلى الله عليه وسلم فلم يرد عليه شيئًا، فعلمت أنه يوحى إليه – قال – فقمت مكاني فلما نزل الوحي قال: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾[25][الإسراء: 85].

وجه الشاهد من الحديث:

وجه الشاهد من الحديث أن الاستشهاد بالقرآن جاء بناء على سؤال سُئله الرسول عليه الصلاة والسلام.

2-وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم﴾ [الأنعام: 82] شق ذلك على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقالوا: أينا لم يلبس إيمانه بظلم؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **(إنه ليس بذاك، ألا تسمع إلى قول لقمان لابنه:** ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: 13][26].

وجه الشاهد من الحديث:

تبين من الحديث أن الرسول صلى الله عليه وسلم أجاب عن سؤالهم وهو ومن لم يظلم نفسه؛ في إرادتهم معنى ظلم المعصية، وإنما المقصود به ظلم الشرك، فأجابهم بهذه الآية التي هي نص في المسألة.

قال ابن حجر: "وفي المتن من الفوائد الحمل على العموم حتى يرد دليل الخصوص"[27].

(23) أخرجه الإمام أحمد في كتاب فضائل الصحابة (970/2).
(24) أخرجه مسلم، كتاب الحيض، باب استحباب استعمال المغتسلة من الحيض فرصة من مسك..، حديث (332)، (179/1).
(25) أخرجه مسلم، كتاب صفة القيامة والجنة والنار، باب سؤال اليهود النبي -صلى الله عليه وسلم- عن الروح وقوله تعالى (يسألونك عن الروح) (332)، (128/8).
(26) تقدم تخريجه.
(27) ابن حجر، فتح الباري (89/1).

المبحث الثاني: بيان المنهج النبوي في الاستشهاد بالقرآن الكريم على الحديث النبوي خصوصًا

المطلب الأول: الاستشهاد بالقرآن الكريم في زيادة البيان والإيضاح:

من صفات الرسول–صلى الله عليه وسلم–التي امتاز بها صفة الفصاحة والبيان، فقد أوتي فصاحة المنطق وجوامع الكلم، كما قال:(**فُضِّلت على الأنبياء بست، وفي رواية أعطيت خمسًا: أعطيت جوامع الكلم، ونصرت بالرعب...**)[28].

وجوامع الكلم كما بيَّنه الجاحظ (255هـ) في البيان والتبيين أنه الكلام الذي قلَّ عدد حروفه، وكثر عدد معانيه، ونزه عن التكلف، وجل عن الصنعة، وكان كما قال الله–تبارك وتعالى–لنبيه: ﴿وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ﴾[ص: 86][29]، فالمقصود به الكلمات السهلة القليلة؛ الجامعة للمعاني الكثيرة النافعة.

وقد نُقِلت عنه–صلى الله عليه وسلم–أحاديث كثيرة تشتمل على أفصح الكلام وأبينه، وقد تجيء مثل هذه الأحاديث في بعض الأحيان مدعمة بأفصح الكلام وأبين البيان على العموم، وهو كلام رب العالمين في كتابه الكريم، فتجتمع الفصاحة والبيان كلها، ويكون الوضوح في المعنى، وهذا ما وجد في بعض الأحاديث التي يستشهد عن طريقها الرسول بالقرآن ليزيد البيان بيانًا، والوضوح في المعنى وضوحًا، ومن أمثلة على ذلك ما يأتي:

1–عن أبي هريرة–رضي الله عنه–عن النبي–صلى الله عليه وسلم– أنه قال: **(ما من مؤمن إلا وأنا أولى الناس به في الدنيا والآخرة، اقرءوا إن شئتم:** ﴿النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ﴾، **فأيما مؤمن ترك مالا فليرثه عصبته من كانوا، فإن ترك دينا أو ضياعا فليأتني؛ فأنا مولاه)**[30].

وجه الشاهد من الحديث:

في الحديث أنَّ من ترك مالًا فلذوي رحِمِه الذين يرثونه بكتاب الله تعالى، ومن ترك دينًا فعلى رسول الله أداؤه مما فرض الله له من مال الله، ثم استشهد الرسول–عليه الصلاة والسلام–بالآية لزيادة البيان والإيضاح لهذا المعنى.

فاستنبط الرسول من هذه الآية أنه لو قَصَدَه ظالمٌ وجب على الحاضر من المؤمنين أن يبذل نفسه دونه، ولم يذكر–عليه الصلاة والسلام–ما له من الحق عند نزول هذه الآية، بل ذكر ما عليه من الحق[31].

2–وفي الحديث عن أبي سعيد الخدري –رضي الله عنه– أنه قال: قال رسول الله–صلى الله عليه وسلم: **(يجاء بنوح يوم القيامة، فيقال له: هل بلغت؟ فيقول: نعم يا رب، فتسأل أمته: هل بلغكم؟ فيقولون: ما جاءنا من نذير، فيقول: من شهودك؟ فيقول: محمد وأمته، فيجاء بكم فتشهدون، ثم قرأ رسول الله** ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ قال: **(عدلًا)** ﴿لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة:143][32].

---

(28) أخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، حديث (532)، (64/2).
(29) الجاحظ، البيان والتبيين، (ص/221).
(30) أخرجه البخاري، كتاب الاستقراض، باب الصلاة على من ترك دينا، حديث (2399)، وفي كتاب التفسير، باب {النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ}،حديث (4781)، (116/6)، ومسلم، كتاب الفرائض، باب من ترك مالا فلورثته، حديث (1619)، (62/5).
(31) القسطلاني، إرشاد الساري (293/7).
(32) أخرجه البخاري، كتاب تفسير القرآن، باب قوله تعالى: {وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا}،حديث (4487)، (21/6) وفي كتاب

وجه الشاهد من الحديث:

وجه الشاهد من الحديث أن الرسول أراد زيادة البيان والإيضاح في أنَّ أمته عدلٌ بين الأمم، وهي شاهدة على من قبلها منهم.

3-ما رواه علي بن أبي طالب-رضي الله عنه- أنه كان مع النبي-صلى الله عليه وسلم-في البقيع في جنازة، فقال: **(ما منكم من أحد إلا وقد كتب مقعده من الجنة، ومقعده من النار)**، فقالوا: يا رسول الله، أفلا نتكل؟ فقال: **(اعملوا، فكلٌ ميسر)** ثم قرأ: ﴿ فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى (5) وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى﴾ [الليل: 6] إلى قوله ﴿للعسرى﴾ [الليل: 10][33].

وجه الشاهد من الحديث:

يتبين من الحديث أن الاستشهاد بالآية وقع من الرسول-صلى الله عليه وسلم-لمَّا أراد أن يعلمنا أنَّ الجزاء بالعمل، وأنَّ كُلًّا ميسرٌ له، فأهل السعادة سييسرون لعمل السعادة، وأهل الشقاوة سييسرون لعمل الشقاوة، ثم استشهد بالآية لما فيها من تقرير القضاء والقدر، وهو أنَّ كلَّ إنسان ميسرٌ لما خلق له من سعادة أو شقاوة؛ مع بيان أنَّ من وُفِّق للعمل الذي يرضي الرب كان ذلك دليلًا على أنه مكتوب من السعداء إذا مات على ما وفق له من العمل الصالح، وأنَّ من وُفِّق للعمل المسخط لله تعالى كان ذلك دليلًا على أنه من الأشقياء إنْ هو مات على ذلك.

المطلب الثاني: الاستشهاد بالقرآن الكريم في الإقناع والحوار:

الإقناع والحوار من أساليب التربية والتوجيه وتصحيح الأخطاء، فالناس تختلف عقولهم، وتتنوع مداركهم من حيث الفهم وسرعة الاستجابة، ويختلفون أيضًا من حيث الانقياد والتسليم لشرع الله، فكان لزامًا على المربي والموجه والداعية أن يتخذ أسلوب الحوار والإقناع ليتمكن من الدخول لعقول المدعوين لإفهامهم بما يجب أن ينقادوا له ويمتثلوا به.

وقد كان كذلك النبي-صلى الله عليه وسلم-؛ إذ استعمل أسلوب الحوار والإقناع، وانتهجه في توجيه أصحابه وأمته من بعدهم، ثم دعَّم الحوار والإقناع بالاستشهاد بالقرآن الكريم، حتى يكتمل البيان، ويتم الحوار، ومن ذلك ما يأتي:

1-روى عبد الله بن مسعود أن رسول الله-صلى الله عليه وسلم-قال: **(من اقتطع مال امرىء مسلم بيمين كاذبة؛ لقي الله وهو عليه غضبان)**، قال عبد الله بن مسعود: ثم قرأ رسول الله مصداقه من كتاب الله جل ذكره: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ..﴾ الآية[آل عمران:77])[34].

وجه الشاهد من الحديث:

وجه الشاهد من الحديث أنَّ الآية فيها توعدٌ من الربُّ سبحانه لأولئك الذين يعاهدون ويخونون،

أحاديث الأنبياء: باب قول الله تعالى: {إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ}، حديث (3339)، (134/4).

(33) أخرجه البخاري، كتاب تفسير القرآن، باب قوله: {فأما من أعطى واتقى}حديث (4945)، (170/6)، ومسلم، كتاب القدر، باب كيفية خلق الآدمي في بطن أمه، حديث(2647)، (46/8) وقد نص الإمام مسلم على أنَّ الذي تلا الآية هو الرسول صلى الله عليه وسلم، وكذلك هو لفظ رواية أبي داود (4694)،(358/4) في سننه.

(34) أخرجه البخاري، كتاب التوحيد، باب قوله تعالى: {وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ (22) إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ}، حديث (7445)، (132/9)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب وعيد من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرة، (138)، (85/1).

ويحلفون ويكذبون من أجل حطام الدنيا ومتاعها القليل بأشد أنواع العقوبات، بأنهم لا حظ ولا نصيب لهم في نعيم الدار الآخرة، ولا يكلمهم تشريفًا لهم وإكرامًا، ولا يزكيهم بالثناء عليهم ولا بتطهيرهم من ذنوبهم، ولهم عذاب مؤلم في دار الشقاء عذاب دائم مقيم.

وهذا المعنى المراد هو نفسه الوارد في الحديث، وهو الذي يبين سبب غضب الرب سبحانه، لا سيما ما يتعلق باليمين الكاذبة الفاجرة.

2-وفي الحديث عن ابن عمر، وابن عباس-رضي الله عنهما أنهما شهدا على رسول الله: أنه نهى عن الحنتم، والدباء، والنقير، والمزفت، ثم تلا رسول الله ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾[35].

وجه الشاهد من الحديث:

في الحديث بيان أنَّ ما تم النهي عنه من أواني هذه الأنواع من الأشربة المسكرة أنها محرمة؛ ولو لم ترد في القرآن؛ لأن ما أمر به الرسول-عليه الصلاة والسلام-ينبغي الأخذ به، وما نهى عنه الرسول ينبغي الانتهاء عنه.

كما أنَّ للاستشهاد بهذه الآية وإيرادها سببًا، وما أخبر به ابن عباس من أنَّ وفد عبد القيس لما أتوا النبي-صلى الله عليه وسلم-قال:**(من القوم؟)** قالوا: ربيعة. قال: **(مرحبا بالقوم، غير خزايا ولا ندامى)**، إلى أن قال: وسألوه عن الأشربة: فأمرهم بأربع، ونهاهم عن أربع...»[36].

المطلب الثالث: الاستشهاد بالقرآن الكريم في إرادة معنى دون التصريح به:

كان النبي-صلى الله عليه وسلم-طويل الصمت، كثير الذكر، كان إذا فرح لا يعدوا على أن يتبسم[37]، لكنه في بعض الأحيان لا يعدوا في كلامه على أن يستشهد بآية فقط، دون غيره من الكلام، وكأنه-صلى الله عليه وسلم-يكتفي بما فيها من معاني وبيان، ومما ورد في ذلك ما يأتي:

1- عن جابر بن عبد الله-رضي الله عنهما-قال: "قال أبو جهل والملأ من قريش: لقد انتشر علينا أمر محمد، فلو التمستم رجلًا عالمًا بالسحر والكهانة والشعر فكلمه، ثم أتانا ببيان من أمر، فقال عتبة: لقد سمعته يقول السحرة والكهانة والشعر، وعلمت من ذلك علمًا، وما يخفى عليَّ إن كان كذلك، فأتاه، فلما أتاه، قال له عتبة: "يا محمد، أنت خير أم هاشم؟ أنت خير أم عبد المطلب؟ أنت خير أم عبد الله؟ فلم يجبه قال: فيم تشتم آلهتنا، وتضلل آباءنا؟ فإن كنت إنما بك الرئاسة عقدنا ألويتنا لك،...فلما فرغ قال رسول الله: ﴿حم (1) تَنْزِيلٌ مِنَ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (2) كِتَابٌ فُصِّلَتْ آيَاتُهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ (3)﴾[فصلت: 1 - 3]؛ فقرأ حتى بلغ ﴿فَإِنْ

---

(35) أخرجه النسائي، كتاب الأشربة، باب المزفتة، حديث (5643)، (308/8) من طريق أحمد بن سليمان، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: حدثنا منصور بن حيان، سمع سعيد بن جبير يحدث، أنه سمع ابن عمر، وابن عباس...الحديث. وهذا إسناد رواته كلهم ثقات. وأصل الحديث في صحيح مسلم دون ذكر الآية كما في كتاب الإيمان، باب الأمر بالإيمان بالله ورسوله وشرائع الدين والدعاء إليه، حديث (125)، (35/1).
ومعنى المفردات الواردة في الحديث كما وردت في انظر شرح النووي على مسلم (1/ 86) ما يأتي:
(الدُّباء) هو القرع اليابس، أي الوعاء منه.
(الحَنْتَم) فاختلف فيها فأصح الأقوال وأقواها: أنها جرار خضر.
(النَّقير) جذع ينقر وسطه.
(المقَيَّر) جرار يؤتى بها من مصر مقيرات الأجواف.
(المُزَفَّت) وهو المطلي بالقار وهو الزفت.

(36) سبق تخريجه.

(37) أخرجه أحمد في المسند، حديث (20810)، (76/5) والطيالسي، حديث (808)، (129/2)، وقد صححه ابن تيمية في كتابه "الجواب الصحيح" (474/5)، وحسنه ابن حجر في كتابه "نتائج الأفكار" (300/1).

أَعْرَضُوا فَقُلْ أَنْذَرْتُكُمْ صَاعِقَةً مِثْلَ صَاعِقَةِ عَادٍ وَثَمُودَ﴾ [فصلت: 13] فأمسك عتبة على فيه، وناشده الرحم أن يكف عنه[38].

وجه الشاهد من الحديث:

يتبين من الحديث استشهاد الرسول بالقرآن على طلب عتبة، وذلك بقراءة بداية سورة فصلت عليه؛ إذ تأثر بها عتبة حتى إن المشركين ظنوا أنه أسلم.

وفي الآيات التي تليت من الحجة والبرهان ما يجعل من يستمع لها يتأثر بها بمجرد الانصات لها، وقد اقتنع بها كما يظهر من تأثره لكنه الجحود والاستكبار.

2- وعن معقل بن يسار أن أخته كانت تحت رجل، فطلقها، حتى إذا انقضت عدتها، خطبها الرجل، فحمي معقل من ذلك أنفًا، فقال: "خلَّى عنها، و يقدر عليها، ثم يخطبها"، فحال بينها وبينه، فأنزل الله عزو وجل: ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾ [البقرة: 232] إلى آخر الآية، فدعاه الرسول-صلى الله عليه وسلم- فقرأ عليه، فترك الحمية، واستقاد لأمر الله[39].

وجه الشاهد من الحديث:

يتبين من الحديث أن الرسول صلى الله عليه وسلم تلا الآية على الرجل دون أن يتكلم أو يبين له شيئًا، نظرًا لبيان معنى الآية ووضوحه، دون التصريح به.

المطلب الرابع: الاستشهاد بالقرآن الكريم في بيان الوحي وتطبيق التشريع:

من أغراض الاستشهاد النبوي أن الرسول-صلى الله عليه وسلم-يتلوا الآية ويستشهد بها لبيان الوحي والحكم الشرعي، وتطبيقه على الواقعة، وقد ورد ذلك في أحاديث كثيرة منها:

1- ما رواه أنس بن مالك، أن عمته الرُّبَيِّع كسرت ثنية جارية، فطلبوا منهم العفو فأبوا، ثم عرضوا الأرش فأبوا، فأتوا الرسول-صلى الله عليه وسلم- فأبوا إلا القصاص، فأمر رسول الله-صلى الله عليه وسلم- بالقصاص، فقال أنس بن النضر: "يا رسول الله، أتكسر ثنية الربيع؟! لا، والذي بعثك بالحق، لا تكسر ثنيتها"، فقال رسول الله: **(يا أنس، كتاب الله القصاص؟)**. فرضي القوم، فعفوا، فقال رسول الله-صلى الله عليه وسلم: **(إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره)** [40].

وجه الشاهد من الحديث:

استشهد الرسول-صلى الله عليه وسلم-بالقرآن لتطبيقه والعمل به دون تفريق أو تمييز بين الناس، وذكَّر بذلك أنس بن النضر لما أقسم على عدم إقامة القصاص على عمته الربيع.

(38) أخرجه البيهقي في دلائل النبوة (202/2) والثعلبي في تفسيره (288/8)، ومن طريقه البغوي في تفسيره (167/7) بإسناده إلى العباس بن محمد الدوري قال حدثنا يحيى بن معين قال حدثنا محمد بن الفضيل قال: حدثنا الأجلح عن الذيال بن حرملة عن جابر بن عبد الله به. وأخرجه برواية قريبة منه مع اختلاف في بعضه ابن أبي شيبة في مصنفه في أوائل المغازي حديث (37715)، ومن طريقه أخرجه عبد بن حميد في منتخبه، حديث (1123) وأبو يعلي الموصلي في مسنده حديث (1818) بنحوه. كلهم من طريق الأجلح، عن الذيال بن حرملة الأسدي، عن جابر بن عبد الله به.

وقد قوى الحديث العراقي في كتابه تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري (239/3)، والألباني في صحيح السيرة النبوية (ص/161).

(39) أخرجه البخاري، كتاب الطلاق، باب {وبعولتهن أحق بردهن}..حديث (5331)، (58/7)، ومعنى "فحمي معقل من ذلك أنفا" أي أخذته الحمية غيرة وغضبًا كما في النهاية في غريب الحديث (180/1) مادة: أنف.

(40) أخرجه البخاري، كتاب الصلح، باب الصلح في الدية، حديث (2703)، (186/3).

2- وعن عبد الله بن مسعود أن رجلًا جاء إلى النبي-صلى الله عليه وسلم- فقال: "يا رسول الله، إني عالجت امرأة في أقصى المدينة، وإني أصبت منها ما دون أن أمسها، فأنا هذا، فاقض فيَّ ما شئت". فقال له عمر: "لقد سترك الله، لو سترت نفسك"، قال: "فلم يرد النبي-صلى الله عليه وسلم-شيئًا، فقام الرجل فانطلق، فأتبعه النبي-صلى الله عليه وسلم-رجلًا دعاه، وتلا عليه هذه الآية: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلَفًا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَى لِلذَّاكِرِينَ﴾[هود: 114] فقال رجل من القوم: يا نبي الله هذا له خاصة؟ قال: **(بل للناس كافة)**[41].

وجه الشاهد من الحديث:

استشهاد الرسول بالقرآن الكريم في بيان الوحي، والحكم الشرعي للرجل الذي ارتكب هذه المعصية.

المطلب الخامس: الاستشهاد النبوي بالقرآن الكريم لبيان غريب القرآن وتعيين مبهمه:

إن تفسير القرآن الكريم بالحديث مُهمٌّ جدًّا؛ فالرسول صلى الله عليه وسلم أعلم بمراد الله من غيره، فهو كما قال سبحانه: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى﴾ [النجم: 3]، وهذا الاستشهاد والبيان يعرف بتفسير القرآن بالحديث، وقد وردت أحاديث كثيرة في ذلك، ولكن ما يهمنا منه هو التفسير النصي لما تم الاستشهاد والتلاوة له [42]، ومن ذلك ما يأتي:

1-عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم-قال: **(يدعى نوح يوم القيامة، فيقول: لبيك وسعديك يا رب، فيقول: هل بلغت؟ فيقول: نعم، فيقال لأمته: هل بلغكم؟ فيقولون: ما أتانا من نذير، فيقول: من يشهد لك؟ فيقول: محمد وأمته، فتشهدون أنه قد بلَّغ، ويكون الرسول عليكم شهيدًا، فذلك قوله جل ذكره:** ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة: 143] **والوسط: العدل)**[43].

وجه الشاهد من الحديث:

يتبين من الحديث استشهاد الرسول بالآية على بيان معنى أنه هو وأمته شهداء

2- وفي الحديث عن عقبة بن عامر أنه سمع رسول الله-صلى الله عليه وسلم-وهو على المنبر يقول: (﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾[الأنفال: 60] **(ألا إنَّ القوة الرمي، ألا إنَّ القوة الرمي، ألا إنَّ القوة الرمي)**[44].

وجه الشاهد من الحديث:

عن طريق الحديث فسَّر الرسول صلى الله عليه وسلم القوة الواردة في الآية التي تلاها بأنها الرمي.

---

(41) أخرجه مسلم، كتاب التوبة، باب قوله تعالى (إن الحسنات يذهبن السيئات)، حديث (7180)، (102/8).

(42) ومن أفضل الكتب التي ألفت في هذا الموضوع كتاب "التفسير النبوي" للدكتور خالد بن عبد العزيز الباتلي. وقد جمع الباتلي الأحاديث المرفوعة إلى النبي صلى الله عليه وسلم، الواردة تفسيرًا لآية، مدرجًا فيها الآثار الموقوفة على الصحابة التي تأخذ حكم الرفع مما لا يقال مثلها بالرأي؛ فكان مجموع جميع هذه الأحاديث (318) حديثًا، وهي تشتمل على المقبول والمردود، ثم قام الباتلي بدراسة أسانيد كلها فتبين له أنَّ (190) حديثًا مردودة و(116) حديثًا مقبولة، وتوقف في (12) حديثًا، فلم يحكم عليها.

(43) أخرجه البخاري، كتاب تفسير القرآن: باب قوله تعالى: {وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا}، حديث (4487)، (21/6)، وفي كتاب أحاديث الأنبياء: باب قول الله تعالى: {إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ}، حديث (3339)، وقوله: "والوسط العدل" رجح الحافظ ابن حجر كما في الفتح (22/8): أنه لفظ مرفوع من نفس الخبر، وليس بمدرج من قول بعض الرواة كما وهم فيه بعضهم.

(44) أخرجه مسلم، كتاب الأمارة، باب فضل الرمي والحث عليه وذم من علمه ثم نسيه، حديث (5055)، (52/6).

3- عن عبد الله بن زمعة -رضي الله عنه- أنه سمع النبي -صلى الله عليه وسلم- يخطب، وذكر الناقةَ والذي عقر، فقال رسولُ الله-صلى الله عليه وسلم:﴿إِذِ انْبَعَثَ أَشْقَاهَا﴾ [الشمس: 12] **(انبعث لها رجل عزيز عارم منيع في رهطه، مثل أبي زمعة)**[45].

وجه الشاهد من الحديث:

في الحديث تعيين للمبهم بالوصف دون الاسم وكذلك جاء الوصف كذلك في الآية.

المبحث الثالث: ضوابط الاستشهاد بالقرآن الكريم وبيان طرقه وصِيَغِه:

من المناسب عند الكلام على الاستشهاد النبوي بالقرآن الكريم، وباعتبار أنَّنا من أمة محمد صلى الله عليه وسلم فينبغي اتباعه في طريقة الاستشهاد، ومعرفة الضوابط التي تنظم ذلك وتوضحه، وهي في مجملها قائمة على هديه في ذلك، لكن-قبل ذلك-ما معنى الضابط؟

الضابط من الضبط، وهو في اللغة من الحفظ والحزم والشدة[46]، وفي الاصطلاح بمعنى الأمر الكلي الذي يكون على جزئياته لتعلم أحكامها منه[47].

المطلب الأول: ضوابط الاستشهاد بالقرآن الكريم كما وردت في السنة النبوية:

1- انتقاء أنسب الآيات وأجمعها وأوضحها على المعنى المراد الاستشهاد له: فكتاب الله تعالى كله حاضر المعنى والبيان لمن أراد الاستشهاد به، وفيه آيات عظيمة كالآية التي انتقاها الرسول صلى الله عليه وسلم للتمثيل بأعظم آية في القرآن، وهي آية الكرسي كما في حديث أبي بن كعب-رضي الله عنه-قال: قال رسول الله-صلى الله عليه وسلم-**(يا أبا المنذر، أتدرى أي آية من كتاب الله معك أعظم؟)**. قال قلت الله ورسوله أعلم. قال:**(يا أبا المنذر، أتدرى أي آية من كتاب الله معك أعظم؟)**. قال: قلت: الله لا إله إلا هو الحى القيوم. قال: فضرب في صدري، وقال: **(والله ليهنك العلم أبا المنذر)**[48]، وكالآية التي انتقاها الرسول صلى الله عليه وسلم واستشهد بها لما حوته من معانٍ كثيرة عندما سُئِلَ عن الحُمُر، والأجر في اقتنائها، فقال:**(ما أنزل عليَّ فيها شيء إلا هذه الآية الجامعة الفاذَّة:** ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ (7) وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾[الزلزلة:8]) [49].

قال ابن بطال: "وفيه تعليم منه صلى الله عليه وسلم لأمته الاستنباط والقياس، وكيف تفهم معانى التنزيل ؛ لأنه شبه صلى الله عليه وسلم ما لم يذكر الله فى كتابه، وهى الحمر بما ذكره من عمل مثقال ذرة من خير إذ كان معناهما واحدًا" [50].

2-تدبر معاني الآيات وتفهمها على الوجه الصحيح: وعدم تفسيرها تفسيرًا بعيدًا أو في غير المعنى الذي نزلت فيه، فالحكم يدور مع علته؛ وجودًا وعدمًا، فقد روى ابن وهب عن بُكَيْر أنه سأل نافعًا؛ كيف كان رأي ابن عمر في الحرورية؟

(45) أخرجه البخاري، كتاب التفسير، سورة الشمس، حديث (4942)، (169/6)، ومسلم، كتاب الجنة وصفة نعيمها، باب النار يدخلها الجبارون.. إلخ، حديث (2855)، (154/8).
(46) ابن منظور، لسان العرب (ص/457)، الفيروز آبادي، القاموس المحيط (ص/872).
(47) السبكي، الأشباه، طبع: (11/1)، الباحسين، المفصل في القواعد الفقهية، (ص/59).
(48) أخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل سورة الكهف وآية الكرسي، حديث (1921)، (199/2).
(49) أخرجه البخاري، كتاب المساقاة، باب شرب الناس والدواب من الأنهار، حديث (2371)، (113/3)، ومسلم، كتاب الزكاة، باب إثم مانع الزكاة، حديث (2337)، (70/3).
(50) ابن بطال، شرح صحيح البخاري، (5/ 64)

قال: «يراهم شرار خلق الله، وقال: إنهم انطلقوا إلى آيات أُنْزلت في الكفار فجعلوها على المؤمنين»[51].

فلا بد من تدبر الآيات وفهم معانيها قبل الاستشهاد بها، وقد كان كذلك الرسول صلى الله عليه وسلم، فهم أعظم المتدبرين لكلام رب العالمين، ومن ذلك ما رواه عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: جاء حبر من الأحبار إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: يا محمد، إنا نجد: أن الله يجعل السموات على إصبع، والأرضين على إصبع، والشجر على إصبع، والماء والثرى على إصبع، وسائر الخلائق على إصبع، فيقول: أنا الملك، فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه، تصديقًا لقول الحبر، ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم:﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾[الزمر:67][52].

3- مراعاة الظروف الزمانية والمكانية للاستشهاد بالآية:

تبين عند تتبع الأمثلة على استشهاد النبي صلى الله عليه وسلم بالقرآن الكريم أنه يستشهد به في كل وقت وحين، في الليل وفي النهار، في المسجد وفي خارج المسجد، بحسب الظرف الزماني والمكاني المناسب للاستشهاد.

فقد استشهد بالقرآن وهو يخطب على المنبر في المسجد، واستشهد به وهو في بيته على فراشه، واستشهد به وهو يسير راكبًا على ناقته عندما دخل مكة فاتحًا، إلى غير ذلك من الأمثلة التي وردت عنه في الاستشهاد، بحيث نستخلص منها ضابطًا واحدًا، وهو مراعاة الظرف الزماني والمكاني عند الاستشهاد؛ لأن الاستشهاد في غير ظرفه لا يناسب حال الحكمة والعقل، وهذا لا يتصور من رسول الله وحاشاه، كما قال الله سبحانه: ﴿هُوَ الَّذِي يُنَزِّلُ عَلَى عَبْدِهِ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ لِيُخْرِجَكُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَإِنَّ اللَّهَ بِكُمْ لَرَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴾ [الحديد: 9]،وقال جل وعلا: ﴿رَسُولًا يَتْلُو عَلَيْكُمْ آيَاتِ اللَّهِ مُبَيِّنَاتٍ لِيُخْرِجَ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾ [الطلاق: 11].

4-مراعاة السياق القرآني لتنزيل الآية، والاستشهادُ بها على الواقعة:

مما ورد في السنة عند الاستشهاد بالقرآن الكريم هو مراعاة السياق القرآني لتنزيل الآية والاستشهادُ بها على الواقعة فتَنْزِيلُ الآية على واقعة حادثة، وجعلُها مما يدخل في معنى الآية ورد في السنة النبوية، ويعبر عنه بعض العلماء بقاعدة: الاستدلال بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

ومثل هذا الاستشهاد يرجع – أيضًا – إلى أصلٍ مِن أصول التفسير، وهو التفسير بالقياس،

(51) أخرجه البخاري تعليقًا (16/1)، وأورد ابن حجر في تغليق التعليق على صحيح البخاري (259/5) إسناده عند الطبري في كتاب تهذيب الآثار: بقوله حدثنا يونس حدثنا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث أن بكيرًا حدثه أنه سأل نافعا كيف كان رأي ابن عمر في الحرورية؟ قال: "يراهم شرار خلق الله، انطلقوا إلى آيات في الكفار فجعلوها في المؤمنين"، وهكذا ذكر ابن عبد البر في الاستذكار (404/2) أنَّ ابن وهب رواه في جامعه وبين أن بكيرًا هو ابن عبد الله بن الأشج.
وقال ابن حجر: "وإسناده صحيح"، انظر تغليق التعليق (5/ 259).

(52) أخرجه البخاري، كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: (لما خلقت بيدي)، حديث (7415)، (123/9)، ومسلم، كتاب صفة القيامة والجنة والنار، باب (7223)، (125/8).

ومعناه: أن يُدخِل المفسر في حكم الآية شيئًا؛ لأنه مشبه للآية في العلة[53].

ومن شواهده قوله تعالى: ﴿لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى﴾ [النساء: 43]، فقد جاء عن ابن عباس في معنى سكارى أنه قال: "إنه النعاس". وكذلك روي عن الضحاك بن مزاحم أنه قال: "لم يعنِ الخمر، وإنما عنى به سكر النوم"[54]، وعلَّق شيخ الإسلام ابن تيمية على قول الضحاك بأن هذا من قبيل أن الآية دلت عليه بطريق الاعتبار، أو الشمول لمعنى اللفظ العام، وإلا فلا شك أن سبب الآية هو السكر من الخمر؛ إذ إن اللفظ صريح في ذلك، والمعنى الثاني صحيح أيضًا[55].

فصحَّحَ شيخ الإسلام دخول السكر من النوم، أو النعاس في معنى الآية للمطابقة بينهما، والعلة هي نفي العلم بما يقول[56].

ومن الأمثلة على ذلك في السنة النبوية:

أ-ما رواه البخاري ومسلم عن علي بن أبي طالب-رضي الله عنه-أن رسول الله-صلى الله عليه وسلم-طرقه وفاطمة ليلةً، فقال: **(ألا تصليان؟)**، فقلت: يا رسول الله، أنفسنا بيد الله، فإذا شاء أن يبعثنا بعثنا، فانصرف حين قلنا ذلك، ولم يرجع إليَّ شيئًا، ثم سمعته وهو مول يضرب فخذه وهو يقول:﴿وَكَانَ الإنسان أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾[الكهف: 54][57].

وجه الشاهد من الحديث على الضابط أنه إذا نظرنا إلى سياق الآية وما وردَ فيها وجدناه يتكلم عن الكفار وحالهم مع الآيات والقرآن، من قوله سبحانه: ﴿مَا أَشْهَدْتُهُمْ خَلْقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ..﴾ إلى قوله ﴿..بَلْ لَهُمْ مَوْعِدٌ لَنْ يَجِدُوا مِنْ دُونِهِ مَوْئِلًا﴾[الكهف: 51- 58]؛ إذ يتبين من هذا السياق القرآني أنَّ الرسول-صلى الله عليه وسلم-استشهد بآية وردت من ضمن آيات تتكلم عن الكفار وحالهم مع القرآن، استشهد بها على واقعة فيها مسلمٌ، وليس كافرًا؛ ممَّا يدل على جواز الاستشهادُ بذلك في غير ما وردت فيه الآية، مما يسعه اللفظ.

ب- عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه قال: كان النبي-صلى الله عليه وسلم-يخطب، فجاء الحسن والحسين وعليهما قميصان أحمران يعثران فيهما، فنزل النبي-صلى الله عليه وسلم- فقطع كلامه، فحملهما، ثم عاد إلى المنبر، ثم قال: **(صدق الله: ﴿إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ [التغابن:15]، رأيت هذين يعثران في قميصيهما، فلم أصبر حتى قطعت كلامي، فحملتهما)**[58].

ووجه الشاهد من الحديث على الضابط أنه ينطبق هذا المثال بهذه الحادثة على الآية من ناحية العموم والدخول في المعنى المستشهد عليه، فالعبرة بعموم اللفظ، وليس بخصوص السبب؛ إذ

(53) الطيار، فصول في أصول التفسير، (ص/111).
(54) الطبري، جامع البيان (377/8).
(55) الحراني، الفتاوى الكبرى، (183/1).
(56) الطيار، فصول في أصول التفسير (ص/111).
(57) أخرجه البخاري، كتاب التهجد، باب تحريض النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على صلاة الليل والنوافل، حديث (1127)، (50/2)، ومسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب ما روى فيمن نام الليل أجمع حتى أصبح، حديث (775)، (187/2).
(58) أخرجه أبو داود، كتاب الصلاة، باب الإمام يقطع الخطبة للأمر، حديث (1109)، (432/1)، والترمذي، أبواب المناقب عن رسول الله، حديث (3774)، (658/5)، والنسائي، كتاب الجمعة، باب نزول الإمام عن المنبر قبل فراغه من الخطبة، وقطعه كلامه ورجوعه إليه يوم الجمعة، حديث (1413)، (108/3)، وابن ماجه، كتاب اللباس، باب لبس الأحمر للرجال، حديث (3600)، (597/4) كلهم من طريق حسين بن واقد حدثني عبد الله بن بريدة، عن أبيه به. صححه ابن خزيمة، حديث (1456)، (355/2)، وابن حبان، حديث (6038)، (402/13)، والحاكم في المستدرك (1/ 287): وقال "صحيح على شرط مسلم".

إن المقصود أنَّ سبب نزول الآية وسبب ورود الحديث لا يكون خاصًا فيمن نزلت فيه الآية، ولا الذي بسببه ورد الحديث، وإنما يكون عامًا شاملًا لغيره، ولا يقصدون بقولهم: بعموم اللفظ ترك أسباب النزول، وعدم الاعتداد بأسباب ورود الحديث، فلا بد من مراعاة القرائن المحتفة بنزول الآية وورد الحديث.

وقد نُقِلت أمثلة عن الصحابة في هذا الأمر، فمما وردَ في ذلك ما رواه عمر بن الخطاب أنَّه أدرك جابر بن عبد الله؛ ومعه حمال لحم، فقال: "ما هذا؟" فقال: "قرمنا[59] إلى اللحم؛ فاشتريت لحمًا بدرهم"، فقال عمر–رضي الله عنه: "أما يريد أحدكم أن يطوي بطنه عن جاره أو ابن عمه؟ أين تذهب عنكم هذه الآية:﴿أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَاتِكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا وَاسْتَمْتَعْتُمْ بِهَا﴾[الأحقاف: 20][60].

فالآية التي استشهد بها عمر جاءت في سياق التوبيخ للكافرين، وليست في سياق المؤمنين، ومع ذلك استشهد بها عمر، ونزَّلها على أهل الإيمان؛ لأن اللفظ يشملها.

المطلب الثاني: طرق الاستشهاد النبوي وصيغه:

الاستشهاد بالقرآن الكريم على المسائل والوقائع المختلفة من الأهمية بمكان، ويكون ذلك إذا كانت الواقعة يسعها الاستشهاد ويحتملها المعنى من الآية، وعند تتبع أحاديث الرسول–صلى الله عليه وسلم–في ذلك تبين للباحث عدة طرق وأمارات لاستدلاله–صلى الله عليه وسلم–واستشهاده بالقرآن الكريم، ومن ذلك ما يأتي:

1–الاستشهاد النبوي بالآية كاملة:

من الهدي النبوي في الاستشهاد بالقرآن أنه–صلى الله عليه وسلم–يستشهد بآية واحدة كاملة على ما أراد من الاستشهاد له، وهذا هو الأعم والأغلب من استشهاداته القرآنية حسب ما ظهر لي من الأمثلة الكثيرة التي جمعتها في البحث.

ومن ذلك على سبيل المثال ما رواه أبو موسى الأشعري–رضي الله عنه– أنه قال: قال رسول الله–صلى الله عليه وسلم:**(إن الله ليملي للظالم حتى إذا أخذه لم يفلته)**قال: ثم قرأ:﴿وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَى وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾[هود: 102][61].

فالاستشهاد هنا وقع بآية واحدة أعطت المعنى الموجود في الحديث النبوي، وهو أن الله يمهل للظالم ثم يأخذه بالعقاب والهلاك.

تنبيه:

من المعلوم أنَّ الرسول–صلى الله عليه وسلم–عندما يستشهد بآية واحدة على مسألة ما فإنه يكون مراعيًا إلى كل القُرْآن الكريم، وما أوحاه الله إليه من السنة مما يتعلَّق بالمسألة التي هي موضوع الحُكم؛ وهذا ما قرره العلماءُ من أنَّه لا بد من اعتبار كليات الشريعة وجزئياتها عند إجراء الأدلة، فهذا الإمام ابن حزم (456هـ) يؤكد هذه القاعدة فيبين أن الحديث النبوي والقُرْآن الكريم كلُّه

(59) قرمنا بمعنى شدة شهوة اللحم، كما في النهاية لابن الأثير (76/4) مادة: قرم.

(60) وقد أخرجه مالك في الموطأ، حديث (1674)، (936/2)، والبيهقي في شعب الإيمان، حديث (5284)، (461/7) كلهم من طريق يحيى بن سعيد أنَّ عمر بن الخطاب... وهذا مرسل، وقد روي موصولًا عند الحاكم في المستدرك، حديث (3698)، (494/2) من طريق القاسم بن عبد بن عمر عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر أن عمر به. لكن قال الذهبي: "القاسم واه".

(61) أخرجه البخاري، كتاب التفسير، سورة هود، باب: {وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ...} حديث (4686)، (74/6)، وأخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظلم، حديث (2583)، (19/8).

كاللفظة الواحدة، فلا يُحكَم بآيةٍ قرآنية دون أخرى، ولا بحديثٍ نبوي دون آخر، ولكن يُضمُّ بعضُه إلى بعض[62].

وينبه كذلك الشاطبيُّ على هذه القاعدة في النظر الكلي للقُرْآن الكريم والسنَّة النبوية فيوضِّح أن مِن الواجب اعتبارُ الجزئيات بالكليات عند إجراء الأدلة الخاصة...؛ لأنه مِن المحال أن تكون الجزئيات مكتفية عن كلياتها، فمَن أخذ بنص في جزئية، معرضًا عن كلية فيها فقد أخطأ[63].

2- الاستشهاد النبوي بعدة آيات على قضية واحدة:

مما ورد عن النبي-عليه الصلاة والسلام-أنه قد يستشهد بعدة آيات على أمر مر به، واحتاج إلى الاستشهاد له؛ فيتلوا الآيات التي تتضمن المعنى المراد؛ حتى يحقق معنى التدبر الحقيقي للقرآن الكريم، ومن ذلك ما رواه ابن عباس أنه بات عند النبي ذات ليلة، فقام النبي من آخر الليل فخرج، ثم نظر في السماء فتلا هذه الآية في آل عمران:﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ...﴾ حتى بلغ {فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾[آل عمران: 190-191]، ثم رجع إلى بيته فتسوك، ثم توضأ، ثم قام يصلى، ثم اضطجع[64].

ووجه الشاهد من الحديث أنَّ من الهدي النبوي الاستشهاد بأكثر من آية على حادثة معينة.

3- الاستشهادُ النبوي بجزء من الآية على قضية معينة: بشرط أن يكون هذا الجزء مكتمل المعنى والدلالة؛ إذ لا يتصور وقوف الرسول-عليه الصلاة والسلام-على بعض آية يتغير به المعنى.

وقد نص أهل العلم على أنَّ الوقف على بعض كلمات القرآن يجوز إذا لم يتعمد القارئ وقفًا يوقع سامعه في وهم فيه خلاف المعنى المراد من الآية[65].

ومن الأمثلة على ذلك من السنة النبوية ما رواه صهيب الرومي-رضي الله عنه-أنه قال: قال رسول الله-صلى الله عليه وسلم: **(إذا دخل أهل الجنة الجنة نودوا: يا أهل الجنة، إن لكم موعدًا عند الله، موعدا لم تروه، فقالوا: وما هو؟،ألم تبيض وجوهنا، وتزحزحنا عن النار، وتدخلنا الجنة؟ قال: فيكشف الحجاب، فينظرون إليه، فوالله ما أعطاهم الله شيئًا أحب إليهم منه)**، ثم تلا رسول الله: ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَى وَزِيَادَةٌ﴾[يونس: 26])[66].

ووجه الشاهد من الحديث أن الرسول-صلى الله عليه وسلم-استشهد ببعض آية على المعنى المراد؛ مما يدل على جوازه، والأمثلة على ذلك كثيرة في السنة النبوية.

4- الصيغ التي استخدمها الرسول-صلى الله عليه وسلم-في الدلالة على الاستشهاد بالقرآن الكريم، ومنها ما يأتي:

أ- قوله (اقرأوا إن شئتم):

وقد ورد بهذه الصيغة عدة أحاديث، منها:

(62) ابن حزم، الإحكام في أصول الأحكام، (14/9).
(63) الشاطبي، الموافقات، (174/3).
(64) أخرجه البخاري، كتاب تفسير القرآن، باب قوله: {إن في خلق السموات والأرض واختلاف الليل والنهار لآيات لأولي الألباب}، حديث (4569)، (41/6)، ومسلم، كتاب الطهارة، باب السواك، حديث (619)، (152/1).
(65) الجزري، منظومة المقدمة (ص/18).
(66) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب إثبات الشَّفاعة وإخراج الموحدين من النار، حديث (476)، (112/1).

-ما رواه أبو هريرة أن النبي-عليه الصلاة والسلام-قال: **(ما من مؤمن إلا وأنا أولى به في الدنيا والآخرة، اقرءوا إن شئتم:** ﴿النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ﴾ [الأحزاب: 6]..) [67].

-وفي الحديث عن أبي هريرة أنه حدث عن النبي-صلى الله عليه وسلم-قوله: **(ليس المسكن الذي ترده التمرة والتمرتان، ولا اللقمة ولا اللقمتان، إنما المسكين الذي يتعفف، واقرؤوا إن شئتم،** يعني قوله: ﴿لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا﴾ [البقرة: 273][68].

ومن أكثر الصحابة الذين يستشهدون بالقرآن في أثناء سياق الحديث أبو هريرة رضي الله عنه، فكثيرًا ما يستشهد بالقرآن على كلام الرسول، ويكثر أن يقول: اقرأوا إن شئتم.

ب- قوله: (ألا تسمع):

ووردت في حديث واحد صحيح وهو ما رواه عبد الله بن مسعود-رضي الله عنه- أنه قال:"لما نزلت هذه الآية: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾[الأنعام: 82] شقَّ ذلك على أصحاب رسول الله، وقالوا: "أينا لم يلبس إيمانه بظلم؟" فقال الرسول-صلى الله عليه وسلم: **(إنه ليس بذاك، ألا تسمع إلى قول لقمان لابنه:** ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾)[لقمان: 13] [69].

ج- قوله: (فذلك قوله عز وجل)، أو (وهو قوله جل ذكره):

من الصيغ التي استعملها الرسول عندما يريد أن يستشهد بالقرآن صيغة (فذلك قوله عز وجل) أو (وهو قوله جل ذكره)، وقد وردت في بعض الأحاديث، منها ما حدث به البراء بن عازب عن النبي-عليه الصلاة والسلام-أنه قال: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ﴾ [إبراهيم: 27]) قال: **(نزلت في عذاب القبر، فيقال له: من ربك؟ فيقول: ربي الله، ونبيي محمد-صلى الله عليه وسلم-. فذلك قوله عز وجل:** ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴾ [إبراهيم: 27] [70].

وأما صيغة (وهو قوله جل ذكره) فمما ورد فيها حديث أبي سعيد، قال: قال رسول الله-صلى الله عليه وسلم: **(يجيء نوح وأمته، فيقول الله تعالى، هل بلغت؟ فيقول نعم أي رب، فيقول لأمته: هل بلغكم؟ فيقولون لا ما جاءنا من نبي، فيقول لنوح: من يشهد لك؟ فيقول: محمد صلى الله عليه وسلم وأمته، فنشهد أنه قد بلغ، وهو قوله جل ذكره:** ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾ [البقرة: 143] **والوسط العدل)** [71].

---

(67) أخرجه البخاري، كتاب في الاستقراض وأداء الديون والحجر والتفليس، باب الصلاة على من ترك دينًا، حديث (2399)، (118/3).

(68) أخرجه البخاري، كتاب التفسير: باب قول الله تعالى: {لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا} [البقرة: 273]، حديث (4539)، (32/6)، ومسلم، كتاب الزكاة، باب المسكين الذي لا يجد غنى ولا يفطن له فيتصدق عليه، حديث (2441)، (95/3).

(69) سبق تخريجه.

(70) أخرجه البخاري، كتاب الجنائز، باب ما جاء في عذاب القبر، حديث (1369)، (98/2)، ومسلم، كتاب الجنة وصفة نعيمها، باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه، حديث (73)، (162/8).

(71) أخرجه البخاري في التفسير، باب قوله تعالى: {إنا أرسلنا نوحا إلى قومه أن أنذر قومك من قبل أن يأتيهم عذاب أليم} [نوح: 1]، حديث (3339)، (134/4).

د- قول راوي الحديث: ثم تلا رسول الله، أو ثم قرأ رسول الله:

وهذه الصيغة من أكثر الصيغ التي وردت في الاستشهادات النبوية بالقرآن الكريم، ومن ذلك على سبيل المثال ما رواه عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما- قال: قال النبي -عليه الصلاة والسلام: **(مفاتيح الغيب خمس، ثم قرأ:** ﴿ إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوت﴾[72].

الخاتمة

الحمد لله أولًا وآخرًا، لقد تبين لي عن طريق هذا البحث عدة نتائج مهمة هي كالآتي:

1- وضوح المنهج النبوي في الاستشهاد بالقرآن الكريم عمومًا ومنه أنه كان يستشهد بالقرآن الكريم في تفسير القرآن الكريم، ويستشهد به في مدح شيء أو ذمه، ويستشهد به في إجابة سؤال.

2- الوقوف على المنهج النبوي في الاستشهاد بالقرآن الكريم على الحديث النبوي خصوصًا، ومنه أنه كان يستشهد بالقرآن الكريم في زيادة البيان والإيضاح، ويستشهد به في الإقناع والحوار، ويستشهد به في بيان الوحي وتطبيق التشريع، ويستشهد به في بيان الغريب وتفسير المفردات.

3- معرفة ضوابط الاستشهاد بالقرآن الكريم كما وردت في السنة النبوية، ومن ذلك انتقاء أنسب الآيات وأجمعها وأوضحها على المعنى عند الاستشهاد، وضرورة تدبر معاني الآيات وتفهمها على الوجه الصحيح قبل الاستشهاد بها، وكذلك مراعاة الظروف الزمانية والمكانية للاستشهاد بالآية ومراعاة السياق القرآني لتنزيل الآية والاستشهادُ بها على الواقعة.

4- بيان طرق الاستشهاد النبوي وأنه على ثلاثة أحوال: الاستشهاد النبوي بآية كاملة، والاستشهاد النبوي بعدة آيات على قضية واحدة.

5- حصر الصيغ التي استخدمها الرسول صلى الله عليه وسلم في الدلالة على الاستشهاد بالقرآن الكريم وما تفرع عنها؛ إذ تبين أنها أربع صيغ وردت عنه.

6- قوة المسألة أو القضية التي تم الاستشهاد النبوي بالقرآن الكريم عليها؛ لأنها يجتمع عليها الأصلان في الاستدلال: القرآن والسنة.

وأما التوصيات، فأوصي بما يأتي:

أ- حصر مواضع الاستشهاد النبوي في كتب السنة النبوية في موسوعة واحدة.

ب- القيام على مشروع معجمي للأغراض والمواقف التي يُحْتاج فيها إلى الاستشهاد بالقرآن الكريم مع ذكر الآية التي تناسب الغرض والموقف.

أهم المصادر

[1] ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي، الجرح والتعديل، طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية -الهند، تصوير دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة الأولى، 1952م

[2] ابن إسحاق، محمد بن إسحاق بن يسار، السيرة، تحقيق: محمد حميد الله، الناشر: معهد الدراسات والأبحاث للتعريف.

[1] ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم الحراني، الفتاوى الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا -

(72) تقدم تخريجه.

مصطفى عبد القادر عطا، طبع: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى 1987م

[2] ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني، تغليق التعليق على صحيح البخاري، تحقيق: سعيد عبد الرحمن موسى القزقي، طبع: المكتب الإسلامي، دار عمار – بيروت، عمان – الأردن، الطبعة: الأولى 1405هـ.

[3] ابن حزم، الإحكام في أصول الأحكام، تقديم الدكتور إحسان عباس، طبع: دار الآفاق الجديدة، بيروت.

[4] ابن عاشور؛ محمد الطاهر بن عاشور، تفسير التحرير والتنوير، طبع: الدار التونسية للنشر، 1984م

[5] ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله النمري، الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، طبع: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، 2000م

[6] ابن عدي، أبو أحمد عبد الله الجرجاني، الكامل في ضعفاء الرجال، الناشر: دار الكتب العلمية.

[7] ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب، زاد المعاد في هدي خير العباد، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة السابعة والعشرون , 1994م.

[8] ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، إعلام الموقعين عن رب العالمين، تحقيق: مشهور بن حسن سلمان، طبع: دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، 1423 هـ

[9] ابن معين، يحيى أبو زكريا، تاريخ ابن معين، رواية الدوري، تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف، طبع: مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، مكة المكرمة، الطبعة الأولى 1399هـ

[10]ابن منده، محمد بن إسحق الأصبهاني، فتح الباب في الكنى والألقاب، تحقيق: نظر محمد الفاريابي، طبع: مكتبة الكوثر، الرياض، 1417هـ.

[11]أحمد مختار عمر، معجم اللغة العربية المعاصرة، دار: عالم الكتب، القاهرة، ط:1، 2008

[12]ابن منظور، محمد بن مكرم الأفريقي المصري، لسان العرب، طبع دار صادر، بيروت، الطبعة الأولى.

[13]الباتلي، خالد بن عبد العزيز، التفسير النبوي، طبع دار كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة: الأولى، 1432 هـ

[14]الباحسين، يعقوب بن عبد الوهاب، المفصل في القواعد الفقهية، طبع: دار التدمرية، الرياض، الطبعة الثانية 1432 هـ.

[15]الجاحظ، أبو عثمان عمرو بن بحر، البيان والتبيين، تحقيق: فوزي عطوي، طبع: دار صعب – بيروت، الطبعة الأولى، 1968م.

[16] الجرجاني، علي بن محمد بن علي، التعريفات، تحقيق: إبراهيم الأبياري، طبع: دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى 1405هـ

[17] الجزري، محمد بن محمد بن يوسف، منظومة المقدمة فيما يجب على القارئ أن يعلمه (الجزرية)، طبع: دار المغني للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى 1422هـ.

[18] الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، سير أعلام النبلاء –ت: شعيب الأرناؤوط، محمد نعيم العرقسوسي، الطبعة التاسعة، مؤسسة الرسالة بيروت 1413هـ

[19] الزركشي، بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر، البرهان في علوم القرآن، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، طبع دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركائه الطبعة: الأولى 1957م.

[20] السبكي، عبد الوهاب بن علي، الأشباه، طبع: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى 1991م.

[21] الشاطبي، إبراهيم بن موسى اللخمي، الموافقات، تحقيق: مشهور بن حسن سلمان، طبع: دار ابن عفان، الطبعة الأولى 1417هـ/ 1997م.

[22] الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد المختار، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، طبع: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت 1995 م.
[23] الطبري، محمد بن جرير، جامع البيان في تأويل القرآن، تحقيق: أحمد محمد شاكر، طبع مؤسسة الرسالة، 2000م.
[24] الطيار، مساعد بن سليمان، فصول في أصول التفسير للطيار، طبع: دار ابن الجوزي، الطبعة: الثانية، 1423هـ.
[25] العجلي، أحمد بن عبد الله الكوفي، معرفة الثقات، تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البستوي، طبع: مكتبة الدار – المدينة المنورة، الطبعة الأولى، 1405هـ.
[26] العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر، تقريب التهذيب، ت: محمد عوَّامة طبعة، طبع دار الرشيد، حلب، الطبعة الأولى 1406هـ.
[27] العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، طبع: دار المعرفة، بيروت، 1959م.
[28] الفيروزآبادي، محمد بن يعقوب القاموس المحيط، مؤسسة الرسالة.
[29] القسطلاني، أحمد بن محمد بن أبى بكر، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، الطبعة: السابعة، 1323 هـ.
[30] قلعهجي، محمد رواس، معجم لغة الفقهاء، طبع: دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع بيروت، ط2، 1988.
[31] النووي، يحيى بن شرف أبو زكريا، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، طبع: دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة الثانية، 1392هـ
[32] الهرري، محمد الأمين بن عبد الله، تفسير حدائق الروح والريحان، إشراف ومراجعة: الدكتور هاشم محمد علي بن حسين مهدي، طبع: دار طوق النجاة، بيروت الطبعة: الأولى، 2001م.